

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

25072 - للمملوك على مولاه ثلاث : لا يعجله عن صلاته ولا يقيمه عن طعامه ويبيعه إذا استباعه .

(تمام وابن عساكر عن ابن عباس قال ابن عساكر : حديث غريب)